ان الانتهاء بالجزء الاقوى والاضعف كما يفيد عموم الفعل جميع اجزاء الشي
كذلك الانتهاء بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك العموم كقولك نمت
البارحة حتى الصباح فانه يفيد شمول النوم لجميع اجزاء الليلة ولذا
استعملت حتى البارحة في المعنيين جميعا الا انه لم يات في العاطفة ما لاقى
الجزء الاخير فان صلح ان يكون جارة لكثرة استعمالها فيكون العاطفة
محمولة عندهم على الجارة وان كانت محمولة عليها لم يستعملوها في معنييها
جميعا لئلا يلزم للاصل على الفرع مزية وانما استعملوها في اظهر معنييها وهو
كون مدخولها جزء الا ان افادة الاجزاء بتعلق الحكم اعرف في العقل و
اكثر في الوجود من افادة الملاقي والتحاور بين هكذا في بعض الشروح ومن هذا
اظهر وجه اختصاص معطوفها بكونه جزء من متبوعه وعدم الجواز
الا ان يقال الجزء اعم من ان يكون حقيقيا او حكما ليشمل الجار وايضا كما
وقع في بعض الحواشي واو واما وام كل من هذه الحروف الثلثة لاحد الا
مرين اي للدلالة على احد الامرين او الامور حال كون ذلك الاحد مبهما
اي غير معين عند المتكلم لا يتوهم ان او في مثل ولا تطع منهم آثما او كفورا
لكل من الامرين لانهما مستعملة لاحد الامرين على ما هو الاصل فيهما
والعموم مستفاد من وقوع الاحد المبهم في سياق النفي لا من كلمة او
وام المتصلة لازمة لهمزة الاستفهام اي غير مستعملة بدونها يليها اي يكون
بعد ام بلا فاصل احد المستويين والمستوي الآخر يلي الهمزة اي همزة الاستفهام
بعد ثبوت احدهما اي احد المستويين عند المتكلم لطلب التعيين من المخاطب

ومن ثم

١٣٥

ومن ثم اي لاجل ان المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت
احدهما لطلب التعيين لم يجز تركيب ارأيت زيدا ام عمرا فان لعدم التعيين
فيه زيد او عمرو واحدهما وان ولي ام لكن الآخر لم يل الهمزة هذا ما
اختاره المص والمنقول عن سيبويه ان هذا جائز حسن فصيح وارأيت زيدا
او ارأيت ام عمرا احسن وافصح وح يكون تركيب ارأيت زيدا ام عمرا
حسنا فصيحا وان لم يكن احسن وافصح وفي ترجمة الشرفية الشريفية
انه وجد في بعض نسخ الكافية المقروءة على المص وعليه خطه هكذا احد
المستويين والآخر الهمزة على الافصح ومن ثم ضعف ارأيت زيدا
ام عمرا ولا يخفى ان الحكم بضعفه لتنزله عن مرتبة الافصح غير
مناسب لان ما كان حسنا وفصيحا لا يعد ضعيفا وبالجملة فكلام
ههنا لا يخلو عن اضطراب والحق ما نقل عن سيبويه وايضا من ثم
اي من اجل ما ذكر بعينه كان جوابها اي جواب ام المتصلة بالتعيين
اي بتعيين احد الامرين لان السؤال عنه دون نعم ولا لانهما لا
يفيدان التعيين بخلاف او واما مع الهمزة كما اذا قلت اجاءك زيد
او عمرو واجاءك اما زيد واما عمرو فانه يصح جوابهما بلا ونعم لان المقصود
بالسؤال ان احدهما لا على التعيين جاءك ولا وقد يجاب بنعم [illegible]
لاحتمال الخطاء في اعتقاد المتكلم بوجود احدهما فالسائل الذي يتم في المو
ضعين امر واحد لكنه لما كان مشتملا على شرطين لعدة وقوع
ام المتصلة فرع عليه باعتبار كل واحد منهما حكما آخر وجعلها اشارة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)